

تاج العروس من جواهر القاموس

وَإِنْ نَسَمَا قَالُوا أَهَرِيْقُهُ بِضَمِّ الهمزة وفتح الهاء ولم يَقُولُوا أَرِيْقُهُ
لَا سِتْثُ قَالَ الهمزة تَتَيْنِ وقد زال ذلك بعد الإبدال انتهى . قلت : وقال بعضُ
النحويين : إِنْ نَسَمَا هُوَ هَرَاقٌ يَهَرِيْقُ ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ مِنْ أَرَاقٍ يَهَرِيْقُ
يُؤَرِّقُ لِأَنَّ أَفْعَلَ يُفْعَلُ فِي الْأَصْلِ كَانَ يُؤَفْعَلُ فَفَعَلُوا الهمزة التي
فِي يُؤَرِّقُ هَاءٌ فَقِيلَ : يَهَرِيْقُ فَلِذَا تَحَرَّكَتِ الهاءُ نَقَلَ ابْنُ سِيدَه . وَفِي
المصباح : وقد يُجْمَعُ بَيْنَ الهاءِ والهمزة فيُقَالُ : أَهَرَاقُهُ يَهَرِيْقُهُ سَاكِنِ
الهاءِ تَشْبِيْهًا لَهُ بِأَسْطَاعٍ يُسْطِيعُ كَأَنَّ الهمزة زِيدَتْ عَوَضًا عَنْ حَرَكَةِ
الياءِ فِي الْأَصْلِ وَلِهَذَا لَا يَصِيرُ الْفِعْلُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ خُمَاسِيًّا وَفِي التَّهْذِيبِ
مَنْ قَالَ : أَهَرَقْتُ فَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ انْتَهَى . قُلْتُ : نَصُّ الْأَرْهَرِيِّ فِي
التَّهْذِيبِ : هَرَاقَتِ السَّمَاءُ مَاءَهَا تَهَرِيْقُ وَالْمَاءُ مُهَرَاقُ الْهَاءُ فِي ذَلِكَ
كُلًّا مَتَحَرِّكَةً ؛ لِأَنَّ زَيْدًا لَا يَسْتَوِي بِأَصْلِيَّةٍ إِنْ نَسَمَا هِيَ بَدَلُ مِنْ هَمْزَةٍ
أَرَاقٍ قَالَ : وَهَرَقْتُ مِثْلُ أَرَقْتُ وَمَنْ قَالَ : أَهَرَقْتُ فَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ
قَالَ : وَمِثْلُ قَوْلِهِمْ : هَرَقْتُ وَالْأَصْلُ أَرَقْتُ قَوْلُهُمْ : هَرَحَتِ الدَّابَّةُ
وَأَرَحَتْهَا وَهَنَرَتْ النَّارَ وَأَنَرَتْهَا قَالَ : وَأَمَّا لُغَةُ مَنْ قَالَ : أَهَرَقْتُ
الْمَاءَ فَهِيَ بَعِيدَةٌ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْهَاءُ مِنْهَا زَائِدَةٌ كَمَا قَالُوا : أَنَهَاتُ
اللَّحْمَ وَالْأَصْلُ أَنَاتَهُ بِوَزْنِ أَنَعَتُهُ . قَالَ شَيْخُنَا : وَإِنْ نَسَمَا أَوْ جَبُوا
فَتَحَّ الْهَاءُ لَا حَذْفُهَا لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ مُوجِبَ الْحَذْفِ الَّذِي هُوَ
اجْتِمَاعُ هَمْزَتَيْنِ قَدْ زَالَ وَذَهَبَ بِإِبْدَالِهَا هَاءً وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ
الْجَوْهَرِيُّ بِقَوْلِهِ وَتَبِعَهُ الْمُصَنِّفُ وَإِنْ نَسَمَا قَالُوا : أَهَرِيْقُهُ إلخ . الثَّانِي
: أَنَّ زَيْدَهُ لَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُ هَذَا الْفِعْلِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَشَاعَ دَوْرَانُهُ كَذَلِكَ
تُنْوَسِي فِي الْهَاءِ مَعْنَى الزِّيَادَةِ وَصَارَتْ كَأَنَّهَا أَصْلُ مِنْ أُصُولِ الْكَلِمَةِ وَلِذَلِكَ
نَطَّرَهَا فِي الْمِصْبَاحِ بِدَحْرَجِ الْمُتَّفَقِ عَلَى أَصْلِيَّةِ حُرُوفِهِ وَلِهَذَا تَزَادُ
الْأَلِفُ عَلَى هَرَاقٍ فَيُقَالُ : أَهَرَاقٌ فِي لُغَةٍ كَمَا مَرَّ .
ثُمَّ قَالَ : فَإِنْ قُلْتَ : تَقْدِّمُ أَنَّ الْهَاءَ بَدَلُ مِنَ الْأَلِفِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ
فَمَا وَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْهَاءِ وَالْقَاعِدَةُ أَنََّّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْعَوَضِ
وَالْمُعَوَضِ عَنْهُ . قُلْتُ : هَذَا هُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ فِي التَّهْذِيبِ وَقَالَ : إِنْ نَسَمَا
خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ حَيْثُ قَالَ : مَنْ قَالَ : أَهَرَقْتُ فَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ وَوَجْهُ

تَخْطِئَتِهِ هُوَ مَا يَلْزَمُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْعَوَضِ وَالْمُعَوَّضِ مِنْهُ وَجَوَابُهُ هُوَ مَا
أَشَارَ إِلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ بِقَوْلِهِ : قَالَ سَيِّدَوَيْه : وَقَدْ أَبْدَلُوا مِنَ الهمزةِ
الهاءِ ثُمَّ أُلْزِمَتْ فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ نَفْسِ الكلمةِ ثُمَّ أُدْخِلَتْ الألفُ بعدَ
الهاءِ وَتُرِكَتِ الهاءُ عَوَضًا مِنْ حَذْوِ فِيهِمْ حَرَكَةِ الْعَيْنِ فَكَمُلَ الْغَرَضُ
وَانْتَفَى مَا قِيلَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْعَوَضِ وَالْمُعَوَّضِ مِنْهُ وَلِذَلِكَ قَالَ فِي
المصباحِ : إِنَّ الكلمةَ لَا تَصِيرُ بِزِيَادَةِ الهاءِ خُمَاسِيَّةً وَنَظَّارُوا هَذَا
الْفِعْلَ بِأَسْطَاعٍ يُسْطِيعُ بَقْطَعِ الهمزةِ فِي الْمَاضِي وَضَمَّ الْبَاءِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ
مَعَ أَزَّهِ فِي الظَّاهِرِ خُمَاسِيٌّ مَبْتَدَأٌ بِهَمْزَةٍ قَطَعَ كَمَا أَزَّهَ لَا يُضَمُّ حَرْفُ
المُضَارَعَةِ إِلَّا مِنَ الرَّبَاعِيِّ وَجَوَابُهُ : أَنَّ الْفِعْلَ رُبَاعِيٌّ وَأَنَّ السِّينَ زَائِدَةٌ
عَوَضًا مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ الْعَيْنِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ وَمُتَابِعِيهِ فَلَا يَكُونُ
الْفِعْلُ بِهَا خُمَاسِيًّا كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ وَغَيْرِهِ وَمِثْلُهُ أَهْرَاقَ عِنْدَ
الْجَوْهَرِيِّ وَلَا ثَالِثَ لَهَا . قُلْتُ : وَتَقَدَّسَ فِي طَوْعٍ لِسَيِّدَوَيْه وَيُونُسَ مِثْلُ قَوْلِ
الْأَخْفَشِ ثُمَّ قَالَ : وَلَا اعْتِدَادَ بِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السُّهَيْلِيُّ - فِي الرَّسْوَضِ - مِنْ
أَزَّهَمَ قَدْ يَجْمَعُونَ أَحْيَانًا بَيْنَ الْعَوَضِ وَالْمُعَوَّضِ عَنْهُ وَمِثْلُهُ أَهْرَاقَهُ
؛ لِأَنَّ أَزَّهَ لَا يُدْءَى إِلَّا إِذَا وَجَبَ لُزُومُهُ وَقَدْ أَمَكَنَ عَدَمُهُ فَتَبْقَى الْقَاعِدَةُ
عَلَى أَصْلِهَا